Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

« من ولى من أمر المسلمين شيئا فولى رجلا وهو يجد من هو أصلح منه فقد خان الله ورسوله » وفى رواية « وخان المؤمنين » (الحاكم) ٠

أما فى الأموال فأن يأخذ المال من حله (أى من مصادره المشروعة) ، ويعطى منه لكل ذى حق حقه ٠ فان لم يفعل فقد ارتكب كذلك خيانة لله ورسوله والمؤمنين ٠

ويرى الماوردى (١) أن حقوق الأمة الاسلامية على الامام (أى واجباته نحوها) هى :

١ ـ حفظ الاسلام على أصوله وحمايته من البدع والشبهات ٠

٢ ـ نشر العدل

٣ ـ حفظ الأمن

٤ ـ اقامة الحدود (العقوبات المقررة فى الشريعة) ٠

٥ ـ تحصين الثغور (أى حماية الدولة الاسلامية بكل وسائل الدفاع)

٦ ـ الجهاد لنشر الاسلام

٧ ـ جباية المواد المالية للدولة

٨ ـ صرف الرواتب والمكافآت لمستحقيها ٠

٩ ـ تولية ذوى الكفاءة والأمانة فى شتى مناصب الدولة ٠

١٠ ـ الاشراف العام بنفسه على شئون الدولة بحيث لا يتكل على تفويض غيره ٠

فاذا أدى الامام هذه الحقوق وجب له على الأمة حقان :

الطاعة والنصرة ٠

حقوق البيئة الطبيعية :

وردت فى القرآن الكريم آيات كثيرة تشير الى الأرض وما فيها من ثروات طبيعية ومناظر جميلة ، وبخاصة ما فيها من أنهار وبحار وأودية

---

(١) الأحكام السلطانية ص ١٥ ـ ١٧ ٠